

تاج العروس من جواهر القاموس

في حديث عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : " أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : " أَخْشِرْ عَنِّي يَا عُمَرُ " .

يُقَالُ : أَخْشَرَ تَأْخِيرًا وَتَأْخَرَ وَقَدَّسَ وَتَقَدَّسَ بِمَعْنَى كَقَوْلِهِ تَعَالَى : " لَا تُقَدِّسُوا بَيْنَ يَدَيَّ اللَّهُ وَرَسُولِهِ " أَيْ لَا تَتَقَدَّسُوا وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَخْشِرْ عَنِّي رَأْيَكَ . وَاخْتَصِرَ إِيجَازًا وَبَلَاغَةً وَالتَّأْخِيرُ ضِدُّ التَّقْدِيمِ . وَاسْتَأْخَرَ كَتَأْخَرَ وَفِي التَّنْزِيلِ : " لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ " وَفِيهِ أَيْضًا : " وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ " قَالَ تَعَالَى : أَيْ عَلِمْنَا مَنْ يَأْتِي مِنْكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ مُتَقَدِّمًا وَمَنْ يَأْتِي مُسْتَأْخِرًا . وَأَخْشَرْتُهُ فَتَأْخَرَ وَاسْتَأْخَرَ كَتَأْخَرَ لَزِمَ مُتَعَدِّ قَالَ شَيْخُنَا : وَهِيَ عِبَارَةٌ فَلِلْقَوْلِ جَارِيَةٌ عَلَى غَيْرِ اصْطِلَاحِ الصَّرْفِ وَلَوْ قَالَ : وَأَخْشَرَ تَأْخِيرًا اسْتَأْخَرَ كَتَأْخَرَ وَأَخْشَرْتُهُ لَزِمَ مُتَعَدِّ لَكَانَ أَعْدَبَ فِي الذَّوْقِ وَأَجْرَى عَلَى الصَّنَاعَةِ كَمَا لَا يَخْفَى وَفِيهِ اسْتِعْمَالُ فَعَّالٍ لَزِمًا كَقَدَّسَ بِمَعْنَى تَقَدَّسَ وَبَرَّرَزَ عَلَى أَقْرَانِهِ أَيْ فَاقَهُمْ .

وَأَخِرَةُ الْعَيْنِ وَمُؤْخِرَتُهَا مَا وَلَّى اللَّحَاطَ كَمُؤْخِرَهَا كَمُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٌ وَهُوَ الَّذِي يَلِي الصُّدُغَ وَمُقَدِّمُهَا الَّذِي يَلِي الْأَنْفَ يُقَالُ : نَظَرَ إِلَيْهِ بِمُؤْخِرِ عَيْنِهِ وَبِمُقَدِّمِ عَيْنِهِ . وَمُؤْخِرُ الْعَيْنِ وَمُقَدِّمُهَا جَاءَ فِي الْعَيْنِ بِالتَّخْفِيفِ خَاصَّةً نَقَلَهُ الْفَيْهِيُّ عَنْ الْأَزْهَرِيِّ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مُؤْخِرُ الْعَيْنِ الْأَجْوَدُ التَّخْفِيفُ . قُلْتُ : وَيُفْهَمُ مِنْهُ جَوَازُ التَّثْقِيلِ عَلَى قِلَّةٍ .

الْآخِرَةُ مِنَ الرَّحْلِ : خِلَافُ قَادِمَتِهِ وَكَذَا مِنَ السَّرَجِ وَهِيَ الَّتِي يَسْتَنِدُ إِلَيْهَا الرَّاكِبُ وَالْجَمْعُ الْأَوَاخِرُ وَهَذِهِ أَفْصَحُ اللَّغَاتِ كَمَا فِي الْمِصْبَاحِ وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : " إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَلَا يُبَالِي مَنْ مَرَّ وَرَاءَهُ " . كَأَخِرِهِ مِنْ غَيْرِ تَاءٍ وَمُؤْخِرِهِ كَمُعْطَسَ وَمُؤْخِرَتِهِ بزيادة التَّاءِ وَتُكْسَرُ خَاوُهَا مُخَفَّفَةً وَمَشْدُودَةً . أَمَّا الْمُؤْخِرُ كَمُؤْمِنٍ فَهِيَ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ الْحَدِيثِ وَقَدْ مَنَعَ مِنْهَا بَعْضُهُمْ وَالتَّشْدِيدُ مَعَ الْكَسْرِ أَنْكَرَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ وَجَعَلَهُ فِي الْمِصْبَاحِ مِنَ اللَّحْنِ . لِلنَّاقَةِ آخِرَانِ وَقَادِمَانِ فَخَلَفَاهَا الْمُقَدِّمَانِ : قَادِمَاهَا وَخَلَفَاهَا .

المُؤَخَّرَانِ : آخِرَاهُمَا . وَالْآخِرَانِ مِنْ الْأَخْلَافِ اللَّذَانِ يَلِيَانِ الْفَخْذَيْنِ
وفي التَّكْمِلَةِ : آخِرَا النِّاقَةِ خِلْفَاهَا الْمُؤَخَّرَانِ وَقَادِمَاهَا خِلْفَاهَا
المُقَدَّمَانِ . وَالْآخِرُ : خَلْفُ الْأَوَّلِ . فِي التَّهْذِيبِ قَالَ الْإِمَامُ عَزَّ وَجَلَّ : " هُوَ
الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ " وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
قَالَ وَهُوَ يُمَجِّدُ الْإِلَهَ : " أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ
شَيْءٌ " . وَفِي النِّهَايَةِ : الْآخِرُ مِنْ أَسْمَاءِ الْإِلَهِ تَعَالَى هُوَ الْبَاقِي بَعْدَ فَنَاءِ خِلْفِهِ
كَلَامِهِ نَاطِقِهِ وَصَامِتِهِ . وَهِيَ أَيُّ الْأُنْثَى الْآخِرَةِ بِهَاءٍ قَالَ اللَّسِّيُّ : نَقِيضُ
الْمُتَقَدِّمَةِ وَحَكَى ثَعْلَبٌ : هُنَّ الْأَوَّلَاتُ دُخُولًا وَالْآخِرَاتُ خُرُوجًا .
وَيُقَالُ : فِي الشَّيْءِ : أَبْعَدَ الْإِنْسَانُ الْآخِرَ كَمَا حَكَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْمَدِّ وَكُسْرِ الْخَاءِ
وَهُوَ الْغَائِبُ كَالْأَخِيرِ وَالْمَشْهُورُ فِيهِ الْآخِرُ بِوزْنِ الْكَبِيرِ كَمَا سَأَلْتُ فِي
الْمُسْتَدْرَكَاتِ .

الْآخِرُ بِفَتْحِ الْخَاءِ : أَحَدُ الشَّيْئَيْنِ وَهُوَ اسْمٌ عَلَى أَفْعَلَ إِلَّا أَنْ فِيهِ مَعْنَى
الصِّفَةِ لِأَنَّ أَفْعَلَ مِنْ كَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الصِّفَةِ كَذَا فِي الصَّحَاحِ . وَالْآخِرُ بِمَعْنَى
غَيْرِ كَقَوْلِكَ : رَجُلٌ آخِرٌ وَثَوْبٌ آخِرٌ : وَأَصْلُهُ أَفْعَلُ مِنْ أَخَّرَ أَيَّ تَأَخَّرَ
فَمَعْنَاهُ أَشَدُّ تَأَخُّرًا ثُمَّ صَارَ بِمَعْنَى الْمُغَايِرَةِ